صفة الجمع لأنه مصدر ووصف به مبالغة ويجوز أن يكون على حذف مضاف أي ذوات القسط وجوز أبو حيان أن يكون مفعولا لأجله نحو قوله : .

لا أقعد الجبن .

وحينئذ يستغنى عن توجيه أفراده وقريء القصط بالصاد واللام في قوله تعالى ليوم القيامة بمعنى في كما نص عليه ابن مالك وأنشد لمجيئها كذلك قول مسكين الدارمي : أولئك قومي قد مضوا لسبيلهم كما قد مضى من قبل عاد وتبع وهو مذهب الكوفيين ووافقهم ابن قتيبة أي نضع الموازين في يوم القيامة التي كانوا يستعجلونها وقال غير واحد : هي للتعليل أي لأجل حساب يوم القيامة أو لأجل أهله وجعلها بعضهم للإختصاص كما هو أحد احتمالين في قولك جئت لخمس ليال خلون من الشهر والمشهور فيه وهو الإحتمال الثاني أن اللام بمعنى في .

فلا تظلم نفس من النفوس شيئا من الظلم فلا ينقص ثوابها الموعود ولا يزاد عذابها المعهود فالشيء منصوب على المصدرية والظلم هو بمعناه المشهور .

وجوز أن يكون شيئا مفعولا به على الحذف والإيصال والظلم بحاله أي فلا تظلم في شيء بأن تمنع ثوابا أو تزاد عذابا وبعضهم فسر الظلم بالنقص وجوز في شيئا المصدرية والمفعولية من غير اعتبار الحذف والإيصال أي فلا تنقص شيئا من النقص أو شيئا من الثواب ويفهم عدم الزيادة في العقاب من إشارة النص واللزوم المتعارف واختير ما لا يحتاج فيه إلى الإشارة واللزوم والفاء لترتيب انتفاء الظلم على وضع الموازين .

وربما يفهم من ذلك أن كل أحد توزن أعماله وقال القرطبي : الميزان حق ولا يكون في حق أحد بدليل الحديث الصحيح فيقال : يا محمد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن الحديث وأحرى الأنبياء عليهم السلام وقوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام وقوله تعالى فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وقوله سبحانه وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا وإنما يبقى الوزن لمن شاء ا سبحانه الفريقين .

وذكر القاضي منذر بن سعيد البلوطي أن أهل الصبر لا توزن أعمالهم وإنما يصب لهم الأجر صبا وظواهر أكثر الآيات والأحاديث تقتضي وزن أعمال الكفار وأول لها ما اقتضى ظاهره خلاف ذلك وهو قليل بالنسبة إليها وعندي لا قاطع في عموم الوزن وأميل إلى عدم العموم ثم أنه كما اختلف في عمومه بالنسبة إلى أفراد الإنس اختلف في عمومه بالنسبة إلى نوعي الإنس والجن والحق أن مؤمني الجن كمؤمني الإنس وكافرهم ككافرهم كما بحثه القرطبي واستنبطه من عدة آيات وبسط اللقاني القول في ذلك في شرحه الكبير للجوهرة وسيأتي إن شاء ا تعالى

بيان الخلاف في كيفية الوزن وإن كان أي العمل المدلول عليه بوضع الموازين وقيل الضمير راجع لشيئا بناء على أن المعنى فلا تظلم جزاء عمل من الأعمال مثقال حبة من خردل أي مقدار حبة كائنة من خردل فالجار والمجرور متعلق بمحذوف وقع صفة لحبة وجوز أن يكون صفة لمثقال والأول أقرب والمراد وإن كان في غاية القلة والحقارة فإن حبة الخردل مثل في الصغر .

وقرأ زيد بن علي رضي ا تعالى عنهما وأبو جعفر وشيبة ونافع مثقال بالرفع على أن كان